عرض الكتاب

نظام الوقف السعودي
دراسة مقارنة بقانون الترست البريطاني
(نظارة الوقف أنموذجًا)

تأليف: د. عبد العزيز بن سعدون العبد المنعم*

عرض: د. حازم علي ماهر**

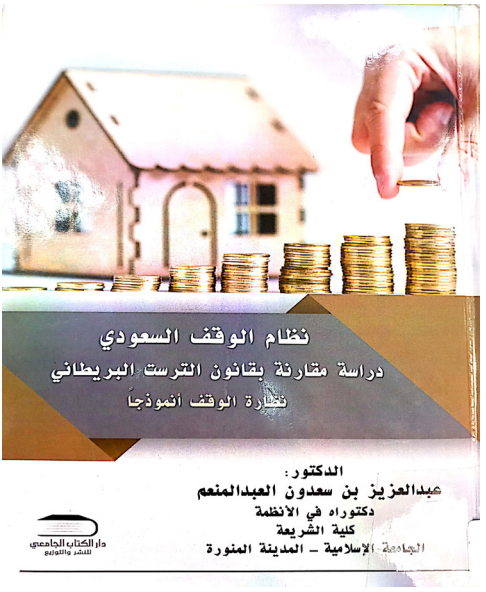

* باحث سعودي حاصل على درجة (الدكتوراه) في الأنظمة من كلية الشريعة- الجامعة الإسلامية- المدينة المنورة.

** كبير اختصاصيّي قانون- الأمانة العامة للأوقاف- دولة الكويت.

هذا الكتاب*:

أصل هذا الكتاب أطروحة نال عنها الباحث درجة (الدكتوراه) في الأنظمة بتقدير ممتاز مع مرتبة الشرف الأولى من كلية الشريعة بالجامعة الإسلامية في المدينة المنورة عام 1439هـ، سعى من خلالها الباحث إلى استخلاص أبرز إيجابيات نظام الترست الغربي (وتحديدًا البريطاني) للاستفادة منها في تطوير نظام الوقف السعودي، لا سيما فيما يتعلق بنظارة الوقف.

محتويات الكتاب:

قسَّم الباحث كتابه إلى: مقدمة وفصل تمهيدي وبابين وخاتمة تتضمن نتائج الدراسة وتوصياتها، حيث تناول الفصل التمهيدي من الكتاب التعريف بمفهومي الدراسة الرئيسين، وهما: الوقف الإسلامي والترست، واستعرض المصطلحات الشرعية المشابهة للوقف، وكذلك نشأة كل من الوقف والترست وأنواعهما.

وتضمن الباب الأول من الكتاب «الجوانب التنظيمية للوقف والترست»، حيث قسمه الباحث إلى فصلين: تناول الأول منهما: «مجلس النظارة والإدارة التنفيذية»، فعرف النظارة في اللغة، وفي الاصطلاح الوقفي، وبيَّن التكييفين (الفقهي والنظامي) للنظارة في الفقه الإسلامي وفي النظام السعودي وفي قانون الترست البريطاني، كما استعرض صيغ النظارة وأنواعها في كل منها.

أما الفصل الثاني الذي عنونه الباحث بـ«أركان النظارة والعوامل المؤثرة على حسن النظارة»، فقد تضمن بيان أركان النظارة وضوابطها في كل من: الفقه الإسلامي والنظام السعودي وقانون الترست البريطاني، ثم أجرى مقارنة فيما بينها في هذا الشأن، كما تطرق الباحث إلى مناقشة «العوامل المؤثرة على حسن النظارة» في الأنظمة الثلاثة كذلك، حيث اختار خمسة أوجه للمقارنة، وهي: انقضاء النظارة، وطريقة عمل مجلس النظارة ولوائحه، والمؤهلات النظامية لاختيار أعضاء مجلس النظارة وتقويمهم ومكافآتهم وحوافزهم، وشرط الواقف في صيغ النظارة وطرق اختيار النظار، وقواعد الحوكمة في مجلس النظارة، قبل أن يختتم الباحث هذا الفصل ببيان الحقوق والواجبات المتعلقة بمجلس النظارة.

---

* نظام الوقف السعودي- دراسة مقارنة بقانون الترست البريطاني «نظارة الوقف أنموذجًا»، د. عبد العزيز بن سعدون العبد المنعم، دار الكتاب الجامعي، الرياض- المملكة العربية السعودية، 1440هـ/2018م، عدد الصفحات: 447 صفحة.

وجاء الباب الثاني تحت عنوان «الواقع المعاصر لإدارة الوقف والترست»، وقسمه الباحث إلى فصلين: تناول في الفصل الأول منهما الواقع المعاصر للوقف، حيث استعرض صورًا ثلاثًا معاصرة لإدارة الأوقاف، وهي: النظارة الفردية والنظارة الجماعية والنظارة من خلال مجلس الإدارة والجمعية العمومية في الشركة المساهمة والوقف، كما ألقى الضوء على الواقع المعاصر للوقف في المملكة العربية السعودية من خلال تجربتين: أولاهما: تجربة أوقاف الجهات الحكومية (الجامعات السعودية أنموذجًا)، وثانيتهما: تجربة الشركات الوقفية.

أما الفصل الثاني والأخير من الكتاب فقد تناول «الواقع المعاصر للترست»، واختار شرحه من خلال أنموذجين: الأنموذج الماليزي، والأنموذج البريطاني.

مضامين الكتاب:

طرح الكتاب عددًا من الأفكار المهمة في سبيل الإجابة عن السؤال المركزي الذي دفع الباحث إلى تأليف هذا الكتاب، وهو: ماذا يمكن أن يستفيد نظام الوقف السعودي من قانون الترست البريطاني لتفعيل دوره في النهوض بالمجتمع؟ حيث رأى الباحث أن المناهج المثلى لتقديم الإجابات عن هذا السؤال هي: المنهج التحليلي والمنهج الاستقرائي والمنهج المقارن بين الفقه ونظام الوقف السعودي من جهة، وقانون الترست البريطاني من جهة أخرى.

ونظرًا لأن نظام الترست غير معروف بقدر كاف في كثير من الدول العربية؛ اختار الباحث أن يعرف الترست من البداية -مستعينًا بالتعريف الذي وضعته اتفاقية لاهاي بشأن الترست (عام 1985م)- بأنه «التزام ينشئه شخص بإرادته المنفردة، معلنًا تخصيص مال يملكه لمنفعة الغير، أو تخصيص مال يملكه لمنفعة الغير ومنفعته أيضًا»، وكذلك بتعريفه في قانون الترست والضريبة البريطاني بأنه «وسيلة لإدارة الأصول من أموال واستثمارات وأراض ومبان للناس».

وفي أثناء المقارنة بين الترست من جهة والوقف الإسلامي والنظام الوقفي السعودي من جهة أخرى أبرز الباحث بعض المميزات المهمة التي يمتاز بها الترست في بريطانيا، ومنها -على سبيل المثال لا الحصر- ما يحظى به الترست من إعفاء من الضرائب، ومن قوة مستمدة من تسجيله لدى المفوضية الخيرية ببريطانيا لأنها الجهة

الرقابية عليه، فتراقب أعمال الأمناء مراقبة دقيقة، مما يعطي المانحين ثقة في دعم أي ترست مسجل لدى المفوضية، وكذلك ما يتمتع به الترست من حماية قانونية عالية، فلا يستطيع أي شخص في الدولة -مهما بلغ منصبه- أن يتسلط على الترست أو يستولي عليه، مما يدفع بالمانحين إلى إنشاء الترست باطمئنان، بالإضافة إلى سهولة عزل الأمين (وهو ما يقابل الناظر بالنسبة للوقف) الذي يتضح تقصيره في عمله، أو خيانته للأمانة، وذلك بقرار من مجلس الأمناء تحت رقابة القضاء.

ولذلك فإن الكتاب قد خَلُص إلى إجابات واضحة عن السؤال المركزي عن كيفية الاستفادة من نظام الترست في تكميل نظام الوقف السعودي وتحسينه، تجسدت في ثراء التوصيات التي انتهى إليها الباحث، ومنها مثلًا التوصية بإصدار المزيد من أنظمة الأوقاف وتنظيم العمل الوقفي، لا سيما فيما يتعلق بالآتي: بيع الأوقاف، واستبدالها، ونظام الجامعات، ونظام الشركات الوقفية، وكذلك التوصية بترك النظام التقليدي لحفظ الوثائق الوقفية والصكوك والاستعانة عوضًا عن ذلك بالوسائل الإلكترونية الحديثة، والتوصية بتطوير الأساليب والآليات الخاصة بالرقابة على الأوقاف، وبمنح استقلالية أكبر لنظار الأوقاف، والتوصية بتطبيق قواعد الحوكمة في إدارة الوقف وتثقيف المؤسسات الوقفية والقائمين عليها للاستفادة من الحوكمة في الرقي والنهوض بالوقف، وكذلك بضرورة أن يحرص النظار على إضافة شرط التحكيم في العقود التي يبرمونها لمصلحة الوقف، إضافة إلى التوصية بتكوين مخصص من ريع الوقف -قدر الإمكان- لتوليد أوقاف أخرى، تعوض استهلاك عين الوقف، وغير ذلك من أوجه الاستفادة المهمة.

من إيجابيات الكتاب وسلبياته:

تُحمد لمؤلف هذا الكتاب جرأته في اختيار موضوع لا تزال الدراسات فيه في عالمنا العربي نادرة، ومعظمها ليست بالعمق والتفصيل الكافيين، فكانت رسالته هي أول رسالة علمية باللغة العربية تتناول مقارنة الترست بالوقف الإسلامي في المملكة العربية السعودية والخليج العربي وبعض الدول العربية (حسبما ذكر المؤلف في مقدمة كتابه).

كما يُحمد للباحث أنه جعل كتابه أقرب إلى البحث الميداني، حيث ذكر أنه قام بالعديد من الرحلات العلمية داخل المملكة العربية السعودية، وخارجها في خمس

دول، وهي: الكويت (أربع زيارات)، والإمارات (زيارتين)، ومصر (ثلاث زيارات)، والمغرب (زيارة)، وبريطانيا (زيارة)، بهدف الاطلاع المباشر على حال إدارات هذه المؤسسات الوقفية وعلى أنشطتها، مما ساعده على التقويم الواقعي والدقيق لإدارة الوقف والترست وإجراء المقارنة بينهما عمليًّا ونظريًّا.

كما قام المؤلف بالرجوع إلى حوالي أربعة وثلاثين مرجعًا أجنبيًّا، وهذا أمر لا يتكرر كثيرًا في الرسائل القانونية السعودية، ولكنه كان ضروريًّا للاطلاع المباشر على تجربة الترست بلغة أصحابها، مما ساعد على حسن تقويم تلك التجربة واستخلاص أوجه الاستفادة منها.

غير أن الكتاب مثله مثل غيره من كتب البشر، يعتريه ما يعتريها من نقص أو اختلاف، ومن ذلك مثلًا غياب التأصيل المقاصدي لكل من الوقف والترست، بالإضافة إلى عدم التعرض أساسًا للاختلافات المهمة بين النظامين المعرفيين (الإسلامي والغربي) وأثرها النظري والعملي على فعالية الوقف الإسلامي والترست، مع التحليل المعمق لأسباب تفوُّق نظام الترست المعاصر من حيث التنظيم والاتساع -على الرغم من تفوُّق النظام المعرفي الإسلامي النظري- على نظيره الغربي من الناحيتين المرجعية والأخلاقية، لا سيما في جمعه بين الثوابين الأخروي والدنيوي على العمل الخيري بصفة عامة، والوقفي بصفة خاصة، على الرغم من أن نشأة نظام الترست قد استندت -في أرجح الأقوال- إلى التجربة الحضارية الملهمة للوقف الإسلامي.

الأخبار والتغطيات

إقامة مسابقة الكويت الكبرى لحفظ القرآن الكريم وتجويده
الرابعة والعشرين (اطمَئِن)

برعاية كريمة من حضرة سمو أمير البلاد الشيخ نواف الأحمد الجابر الصباح، حفظه الله ورعاه، أُقيمت مسابقة الكويت الكبرى لحفظ القرآن الكريم وتجويده الـ(24) التي تنظمها سنويًّا الأمانة العامة للأوقاف.

ونُظمت المسابقة هذا العام في الفترة (10/ 8- 2/ 10/ 2021م)، تحت شعار «اطمَئِن»، بمشاركة 42 جهة رسمية وخيرية معتمدة لدى إدارة المسابقة، ونحو 1939 متسابقًا ومتسابقة من جميع الفئات والشرائح، تم اختيار 1382 متسابقًا من هؤلاء المتسابقين (600 من الرجال و782 من النساء)، وبلغ عمر أكبر متسابق 79 عامًا من شريحة الصُمّ.

وقد شهدت المسابقة هذا العام استمرارية نجاح شريحة (مجد) للعام الثاني، والتي تستهدف فئات ما بعد الدراسة الجامعية ، أي: الذين تبلغ أعمارهم ما بين الخمس والعشرين سنة والتسع والخمسين، وفئة كبار السن ممن هم فوق الستين عامًا، وكذلك استمرار التسابق من فئة نزلاء المؤسسات الإصلاحية ونزلاء دور الرعاية بوزارة الشؤون الاجتماعية والأحداث، كما أُضيفت قراءة جديدة لفرع القراءات، وهي قراءة أبي عمر البصري بروايتي الدوري والسوسي.

وجاء إجمالي الفائزين 228 من مختلف شرائح المسابقة وفئاتها (ذكورًا وإناثًا)، وبلغ عدد الفائزين من ذوي الاحتياجات الخاصة 23 فائزًا وفائزة، ومن المؤسسات